



ينضمن عرضاً وإفصاحاً كاملاً للبيانات المالية لتحقيق المتابعة المالية والدورية لتنفيذ الميزانية بما يواكب المستجدات

«المالية» تحدّث آليات تقارير المتابعة ربع السنوية للمؤسسات المستقلة



وزير المالية د.يعقوب الرفاعي

للمبيانات المالية لتحقيق المتابعة المالية والدورية لتنفيذ الميزانية بما يواكب المستجدات ويرفع مستوى كفاءة الرقابة المالية والحاسبية وذلك تنفيذاً لنص المادة (47) من المرسوم بالقانون رقم (31) لسنة 1978 بقواعد إعداد الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي، التي تنص على: تقدم كل إدارة عامة أو هيئة أو مؤسسة من الهيئات والمؤسسات العامة ذات الشخصية الاعتبارية المستقلة تقارير ربع سنوية عن سير العمل بها وتطور مركزها المالي إلى وزير المالية مشتملة البيانات والمعلومات التي يحددها.

وأكد الرفاعي ضرورة الالتزام الدقيق والتفاعل الإيجابي مع نظام المتابعة تحقيقاً للأهداف المرجوة منه، التي من أهمها: 1- الوقوف على سير العمل وتطور المركز المالي لكل جهة من الجهات ذات الميزانيات المستقلة. 2 - رقابية ومتابعة تنفيذ الميزانية كخطوة سنوية والتعامل السريع والمناسب مع أي انحرافات أو معوقات قد تعترض التنفيذ من خلال الأساليب القانونية والفنية. 3 - الإعداد السليم والدقيق للتقارير ربع السنوية تمهيداً لدراسة الحساب الختامي وأخذ المؤشرات اللازمة لإعداد الخطط المستقبلية لمشروعات الميزانيات. وأضاف الرفاعي تعميماً محدثاً بالقواعد والتعليمات الخاصة بإعداد تقارير المتابعة ربع السنوي وما يتضمنه من

جداول وإيضاحات وذلك للعمل به، لافتاً إلى أن التقرير ربع السنوي هو محصلة النتائج المالية لنشاط خلال فترة زمنية محددة (ثلاثة أشهر) ضمن خطة الميزانية المعتمدة، وفي إطار جهود وزارة المالية في إعطاء مزيد من الشفافية والأفصاح المالي حول أداء الجهات ذات الميزانيات المستقلة، ومن هذا المنطلق فقد وضعت الوزارة قواعد وتعليمات يراعى تطبيقها عند إعداد التقرير ليحقق أهداف الرقابة والمتابعة.

وشدد على أن يقدم التقرير ربع السنوي متضمناً الجداول الرئيسية والإيضاحية ومذكرة إيضاحية تفصيلية لما ورد بهذه الجداول من إيرادات ومصروفات وحسابات خارجة عن أبواب الميزانية، مع الأخذ في الاعتبار ما ورد من مواد بقواعد تنفيذ الميزانية الصادرة عن وزارة

المالية، والتقيد بالقوانين والقرارات والتعاميم والوائح المالية المعتمدة المعمول بها، والالتزام بتنفيذ خطة التنمية السنوية وفقاً لما هو مدرج بميزانية الجهة لتحقيق الأهداف الواردة بالخطة الإنمائية للدولة وتزويد الوزارة ببيان مفصل لمشروعات خطة التنمية المنفذة الخاصة بالفترة الزمنية للتقرير ربع السنوي المعني وإيضاح أسباب التأخير، إن وجدت. وأكد موافاة وزارة المالية - شؤون الميزانية العامة - إدارة ميزانيات المؤسسات المستقلة - خمس نسخ من تقرير المتابعة ربع السنوي وذلك في موعد أقصاه اليوم الخامس عشر من الشهر التالي للفترة المقدم عنها التقرير، أما بالنسبة للتقرير ربع السنوي الأخير فيقدم في موعد أقصاه اليوم العاشر من الشهر التالي لانتهاه السنة المالية. وزاد: يجب على القائمين على إعداد تقرير المتابعة ربع السنوي بالجهات ذات الميزانيات المستقلة التعاون الكامل مع وزارة المالية وتقديم جميع ما يطلبه باحثو إدارة ميزانيات المؤسسات المستقلة بوزارة المالية وأي تأخير أو تقصير في تقديم البيانات لتحمل الجهة مسؤولية. ولفت الرفاعي إلى أن التقرير سيرفق به مذكرة إيضاحية تتضمن مقدمة عن مدى تحقيق الجهة لأهدافها المخطط تنفيذها خلال الفترة المعنية بالسنة المالية وما لم يتم تحقيقه خلال الفترة وأسباب

علي إبراهيم

كشفت أحدث بيانات صادرة عن الهيئة العامة للمعلومات المدنية عن أن إجمالي عدد سكان الكويت ارتفع 1,4% بواقع 73,57 ألف نسمة خلال أول 6 أشهر من 2026.

وسجل عدد سكان الكويت بنهاية يونيو الماضي 5,31 ملايين نسمة مقارنة بـ 5,23 ملايين نسمة بنهاية ديسمبر 2025.

وارتفعت أعداد المواطنين الكويتيين خلال الفترة من يناير حتى نهاية يونيو 2026 بنسبة 0,3% بواقع 4787 مواطناً ومواطنة ليصل عدد المواطنين بنهاية يونيو الماضي إلى 1,567 مليون مواطن ومواطنة، مقارنة بـ 1,562 مليون مواطن ومواطنة بنهاية ديسمبر 2025.

وزادت أعداد المقيمين خلال أول 6 أشهر من 2026 بنسبة 1,87% بواقع 68,78 ألف مقيم ومقيمة، إن وصل عددهم بنهاية يونيو الماضي إلى 3,743 ملايين مقيم ومقيمة، مقارنة بـ 3,674 ملايين مقيم ومقيمة بنهاية ديسمبر 2025.

وفي سياق متصل، أظهرت البيانات ارتفاع إجمالي عدد القوى العاملة في الكويت خلال أول 6 أشهر من 2026 بنسبة 1,6% بواقع 53,77 ألف مواطن ومقيم. ووصل إجمالي عدد القوى العاملة في الكويت بنهاية يونيو 2026 إلى نحو 3,301 ملايين عامل وعاملة مقارنة بـ 3,247 ملايين عامل وعاملة بنهاية 2025.

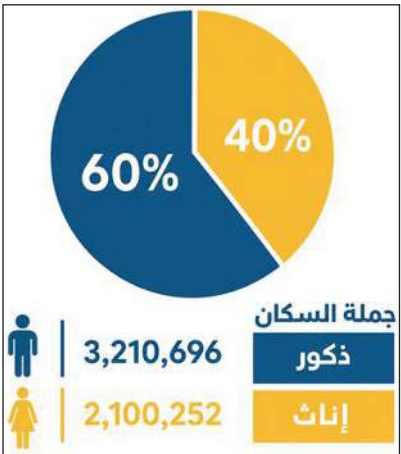
وارتفع إجمالي القوى العاملة من المواطنين بنسبة 0,44% بواقع 2217 مواطناً ومواطنة خلال الفترة من يناير حتى نهاية يونيو 2026 ليصل إجمالي عددهم إلى 495,69 ألف مواطن ومواطنة بنهاية يونيو مقارنة بـ 493,48 ألف مواطن ومواطنة بنهاية ديسمبر 2025.

وزاد عدد القوى العاملة من المقيمين بنسبة 1,87% بواقع 51,553 ألف عامل وعاملة خلال النصف الأول من العام الحالي.

ووصل عدد المقيمين العاملين في الكويت بنهاية يونيو 2026 إلى 2,805 مليون مقيم ومقيمة، مقارنة بـ 2,754 مليون مقيم ومقيمة بنهاية ديسمبر 2025.



أعداد السكان في الكويت وفقاً للجنسية



أعداد السكان في الكويت وفقاً للنوع

«التجارة» أصدرت دليلاً حدد 9 أنماط للعمليات يجب أن يكون التجار على دراية بها

60 مؤشراً للاشتباه بغسل الأموال بقطاع الذهب والأحجار الكريمة

دليل حماية قطاع المعادن الثمينة من غسل الأموال

أصدرت وزارة التجارة والصناعة الكويتية دليلاً إرشادياً يتضمن 60 مؤشراً للاشتباه، بهدف حماية الاقتصاد الوطني وتوعية العاملين في قطاع المعادن الثمينة بكيفية اكتشاف أنماط غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

أنماط غسل الأموال الشائعة

غسل الأموال القائم على التجارة

تنفيذ العمليات التجارية عبر إصدار قوائم وهمية أو تقديم بيانات مضللة حول قيمة السلع

استخدام الشركات الواجبة والأطراف الثالثة

الاعتماد على أشخاص صوريين أو شركات وهمية لإخفاء الهوية الحقيقية للمشتري أو المستفيد.

تجزئة وهيكلة المعاملات

تقسيم المبالغ الكبيرة إلى عمليات أصغر لتجنب حدود الإبلاغ القانونية والضوابط الداخلية.

دور التاجر والجهات التنظيمية في مواجهة المخاطر

هدف الدليل

حماية الكويت من غسل الأموال وتمويل الإرهاب

9 أنماط رئيسية يجب الحذر منها

عدد مؤشرات الاشتباه

60 مؤشرات حددتها الوزارة

لماذا يُستهدف قطاع المعادن الثمينة؟

الخصائص الجاذبة للمجرمين بجمع القطاع بين القيمة العالية وسهولة النقل والسيولة النقدية مع إمكانية إخفاء الهوية.

بديل للنظام المصرفي

تُستخدم المعادن والأحجار كأداة لتحويل القيمة بعيداً عن الرقابة المصرفية التقليدية.



مروة الجبيران

والأحجار الكريمة تتوزع كالتالي:

أ- مؤشرات العناية الواجبة بالعملاء وملف العميل والمؤشرات السلوكية

1 - يتسم العميل بدرجة عالية من التكتّم أو المرواغة فيما يتعلق بمصدر الأموال.

2 - تقديم معلومات غير صحيحة أو غير كاملة بشأن طرف أو أكثر من أطراف المعاملة، بما في ذلك عناوين غير قابلة للتحقق أو معلومات اتصال غير متاحة.

3 - يكون مصدر أموال العميل غير معاد أو غير متسق مع ملفه الشخصي أو يتعذر التحقق منه بصورة معقولة.

4 - يبدو أن العميل يتصرف بناءً على تعليمات شخص آخر دون تقديم تفسير كافٍ لطبيعة العلاقة.

5 - الرفض أو التردد أو التأخير في وسائل الإعلام أو معلومات موثوقة أخرى تربط العميل أو المالك المستفيد بنشاط إجرامي، أو غسل الأموال، أو الفساد أو الاحتيال أو التهرب من العقوبات أو تمويل الإرهاب أو غير ذلك من الجرائم الجسيمة.

6 - استخدام مستندات هوية مزورة أو احتيالية أو معدلة أو غير موثوقة بأي شكل آخر.

7 - وجود معلومات سلبية في وسائل الإعلام أو معلومات موثوقة أخرى تربط العميل أو المالك المستفيد بنشاط إجرامي، أو الفساد أو الاحتيال أو التهرب من العقوبات أو تمويل الإرهاب أو غير ذلك من الجرائم الجسيمة.

8 - يكون العميل شخصاً معرضاً سياسياً للمخاطر أو أحد أفراد أسرته أو أحد المقربين منه أو شخصاً مرتبطاً وتوجد بشأنه معلومات سلبية.

9 - يعجز العميل عن شرح الغرض من المعاملة بصورة واضحة أو يقدم تفسيرات متضاربة بمرور الوقت.

10 - إبداء العميل قلقاً غير

علي إبراهيم

أصدرت وكالة وزارة التجارة والصناعة بالتكليف ومديرية إدارة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، مروة الجبيران، دليل الإبلاغ عن حالات الاشتباه في غسل الأموال أو تمويل الإرهاب لقطاع تجار الذهب والمعادن الثمينة والأحجار الكريمة.

ووفقاً للدليل، فقد حددت الوزارة نحو 60 مؤشراً للاشتباه في إضار من أهمية حماية الكويت من غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسلسل، إذ تؤدي المهن العاملة في مجال تجارة الذهب والمعادن الثمينة والأحجار الكريمة دوراً مهماً في حماية الكويت من هذه الأنواع من الجرائم.

وجاء في الدليل أن المعادن الثمينة والأحجار الكريمة جاذبة لغاسلي الأموال وموولي الإرهاب، لأنها تجمع بين القيمة العالية وسهولة النقل، والسيولة النسبية ودرجة من إخفاء الهوية.

وعدد الدليل 9 أنماط شائعة لغسل الأموال في قطاع تجار الذهب والمعادن الثمينة والأحجار الكريمة، إذ ينبغي على التجار أن يكونوا على دراية بذلك الأنماط وهي كالتالي:

1- تحويل الأموال غير المشروعة إلى ذهب أو مجوهرات أو أحجار كريمة.

2- تجزئة المعاملات أو هيكلتها لتجنب حدود الإبلاغ أو الضوابط الداخلية.

3- استخدام طرق ثالث أو أشخاص صوريين أو شركات واجهة لإخفاء المشتري الحقيقي أو المالك المستفيد الحقيقي.

4- الشراء والبيع المتكرر لنفس السلع بغرض إخفاء مصدر الأموال.

5- نقل المعادن أو الأحجار عبر الحدود بغرض تحويل القيمة.

6- غسل الأموال القائمة على التجارة من خلال إصدار قوائم وهمية أو تقديم بيانات مضللة بشأن القيمة.

7- استخدام المعادن أو الأحجار كبديل للنظام المصرفي.

8- استخدام القطاع لتسهيل التهرب من العقوبات.

9- الانخراط في ترتيبات تجارية معقدة أو غير اعتيادية دون وجود مبرر اقتصادي واضح.

وجاء في الدليل أن مؤشرات الاشتباه الـ 60 الخاصة بقطاع تجار الذهب والمعادن الثمينة

المعلن.

ز- مؤشرات المخاطر الجغرافية

1 - يكون المشتري أو البائع من دولة تعتبر عالية المخاطر.

2 - استخدام حسابات أو أشخاص أو كيانات بالخارج في دول تعتبر عالية المخاطر.

3 - مصدر الأموال من عدة دول أو يتم تحويلها عبرها دون وجود مبرر تجاري واضح.

ح- مؤشرات الشبكات والعلاقات

1 - يبدو أن عدة عملاء يتصرفون بصورة منسقة عند شراء السلع أو بيعها.

2 - تتضمن عدة معاملات عناوين أو أرقام هواتف أو ملاكا مستفيدين أو مثليين مشتركين.

3 - يتكرر ظهور نفس السماسرة في معاملات غير مرتبطة ببعضها البعض.

4 - قيام أطراف تبدو غير مرتبطة بإجراء معاملات يظهر أنها منسقة أو مترابطة اقتصادياً.

5 - ارتباط العميل بمعاملات مشبوهة سابقة أو بتقارير معاملات مشبوهة أو بتحقيقات أو بأشخاص معروفين بارتباطهم بأنشطة إجرامية.

فورا دون وجود مبرر تجاري واضح.

10 - معاملات بقيمة تفوق أو تقل بصورة ملحوظة عن قيم المعاملات السوقية المماثلة.

11 - الاستحواذ على سلعة يعقبها السداد السريع دون وجود مصدر واضح للأموال.

12 - معاملات متكررة تشمل المجموعة ذاتها من الأفراد أو الشركات.

13 - زيادة ملحوظة في شراء المعادن والأحجار الكريمة من قبل عميل دائم دون سبب واضح.

14 - قيام عميل بشراء سبائك الذهب عبر معاملات متعددة (مجزأة) خلال فترة زمنية قصيرة.

15 - عميل يطلب تحويل الذهب إلى سبائك أو العكس دون وجود سبب تجاري واضح.

و- مؤشرات الوسطاء

1 - مشاركة عدة وسطاء دون وجود حاجة تجارية ظاهرة.

2 - يبدو أن أحد الوسطاء هو مدير المعاملة بينما يقتصر دور العميل على دور محدود.

3 - تلقي التعليمات من أطراف غير العميل أو المالك المستفيد

8 - إدخال مبالغ كبيرة قبل وقت قصير من تنفيذ المعاملة دون وجود مصدر واضح لها.

هـ- مؤشرات المعاملات

1 - وجود مدفوعات جانبية أو ترتيبات غير موثقة خارج نطاق المعاملة الرسمية.

2 - تنفيذ عدة عمليات شراء أو بيع خلال فترة زمنية قصيرة.

3 - محاولة شراء الذهب أو الأحجار الكريمة أو المعادن الثمينة نقداً، رغم الحظر المفروض على إجراء المعاملات النقدية في عمليات بيع أو شراء تلك السلع.

4 - تكرار شراء أو بيع الذهب مع وجود تغيرات غير مبررة في قيمته.

5 - بيع عاجل للسلعة مقترن بطلب سداد جزء من الثمن نقداً.

6 - محاولات لتفتقر إلى مبرر اقتصادي أو تنطوي على خسائر كبيرة غير مبررة.

7 - تغيرات مفاجئة في هوية المشتري قبل وقت قصير من إتمام المعاملة.

8 - طلبات التعجيل بإتمام المعاملات بأسعار أعلى أو أقل من القيمة السوقية.

9 - شراء السلعة ثم إعادة بيعها

محدود أو منعدم للاستحواذ على سلع مرتفعة القيمة.

4 - قيام شركات لا توجد لها صلة واضحة بنشاط المجوهرات والمعادن الثمينة بإجراء معاملات كبيرة.

5 - اشتغال الهيكل المؤسسي على طبقات متعددة من الملكية موزعة عبر عدة دول دون وجود غرض تجاري واضح.

د- مؤشرات مصدر الأموال والتمويل

1 - حدوث تغييرات مفاجئة أو غير مبررة في ترتيبات التمويل.

2 - استخدام مصادر تمويل غير معتمدة غير مرتبطة دون وجود مبرر مالي واضح.

3 - تمويل الدفعات المقدمة من قبل أطراف ثالثة غير مرتبطة بالمعاملة.

4 - طلب تحويل متحصلات المعاملة إلى أطراف ثالثة غير مرتبطة بالمعاملة ذاتها.

5 - عجز العميل عن توضيح مصدر الأموال المستخدمة في المعاملة بصورة كافية.

6 - ورود الأموال من مصادر متعددة غير مرتبطة دون وجود مبرر مالي واضح.

7 - تلقي أموال من دول أخرى ليس لها صلة بالعميل أو بالتأسيس ذات سجل تشغيلي

التحديات في محاولة منه منع الموظف من أداء مهامه المتمثل في تطبيق تدابير العناية الواجبة (منها التأكد من الهوية أو طلب مستندات تثبتية).

ب- مؤشرات المستفيد الفعلي

1 - يبدو أن العميل يشتري المعادن الثمينة أو الأحجار الكريمة نيابة عن شخص آخر.

2 - استخدام الوسيط أو الأشخاص الاعتباريين لإخفاء هوية المستفيد الفعلي.

3 - صعوبة تحديد المالك المستفيد النهائي رغم اتخاذ إجراءات معقولة.

4 - إقامة المستفيد الحقيقي في دولة أخرى لا ترتبط بالمعاملة وعدم قدرته على توضيح الغرض من المعاملة بصورة كافية.

ج- مؤشرات الأشخاص الاعتباريين

1 - يبدو أن المشتري يستخدم أصول الشركة لأغراض شخصية.

2 - مشاركة شركات استثمار أو أشخاص اعتباريين في المعاملة دون وجود مبرر تجاري واضح.

3 - استخدام شركات حديثة التأسيس ذات سجل تشغيلي

معتاد تجاه إجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب أو متطلبات الإبلاغ أو تحديد المستفيد الحقيقي.

11 - يغير العميل بصورة متكررة المعلومات التي سبق أن قدمها أثناء سير المعاملة.

12 - ينهي العميل المناقشات أو يتخلى عن المعاملة بعد مطالبته بتقديم معلومات عن مصدر الأموال أو المستفيد الفعلي أو غيرها من معلومات العناية الواجبة.

13 - عدم تناسب حجم مشتريات العميل مع نمط تعاملاته المعتادة.

14 - صغر سن العميل نسبياً مع عدم وضوح الغرض من الشراء، أو منطق أو مبرر اقتصادي أو سبب البيع.

15 - إصدار العميل على إتمام المعاملة بسرعة غير معتادة قبل الانتهاء من الإجراءات المطلوبة.

16 - قيام العميل بشراء الذهب أو المجوهرات دون الانتماء بشأنه للجودة أو المواصفات، مع التركيز فقط على استبدال أمواله.

17 - سلوك العميل المتمثل في التصرف العصبي غير الاعتيادي والمحبوب أحياناً بإطلاق